سماحة الشريعة الإسلامية ونبذها للغلو والتطرف في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية

أ.د عبد العظيم أحمد عدوان العبيدي
أ.م. د. عوض جدوع احمد الجبوري
كلية العلوم الإسلامية – جامعة ديالى
Alsosu2@gmail,com
doi:10.23918/ilic2019.50

الملخص

قرر الباحثان في هذه الدراسة أن هذا الدين الذي يخاطب الناس كافة ، بجميع أعراقهم ، في كل أرجاء الأرض ، لا بد أن يتميز بصفات وخصائص تتناسب مع احوال الناس وظروفهم في البلاد المتفرقة من العالم ، فجاء يحمل في أحكامه وتشريعاته السماحة واليسر والسعة ، فلا تخلو فريضة من الفرائض ولا شعيرة من الشعائر إلا وقد أضفى الله تعالى عليها من السماحة واليسر ما يجعل الإنسان قادراً على تطبيقها ، لأنه عز وجل لا يكلف النفس فوق طاقتها أبدا قال تعالى : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا] [البقرة: ٢٨٦].

وقد جاء الحديث عن السماحة واليسر في القرآن الكريم والسنة النبوية ، والتي تجلت في إبراز سمات الدين الإسلامي ويسر أحكامه فليس فيه حرج ولا مشقة ، ولا عسر ولا تنفير بل فيه اليسر والسماحة والرحمة والخير والتبشير. وفي المقابل قرر الباحثان أن الغلو والتطرف في الدين آفة قديمة ابتليت بها الأمم قبلنا ، كما بليت بها هذه الأمة ، وأن الأدلة على التحذير منها والنهي عنها في كتاب الله تعالى وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام كثيرة، وقد جاء الحديث عن غلو أهل الكتاب في موضعين من القرآن أحدهما في سورة النساء ، والآخر في سورة المائدة ، وهاتان الآيتان وإن كانتا متعلقتين بأهل الكتاب فإن المراد تحذير هذه الأمة من الغلو والتطرف لتتجنب أسباب هلاك الأمم السابقة ، ولئلا تقع فيما وقعوا فيه ، كما انه قد وردت أحاديث في السنة النبوية تنفر من الغلو والتطرف وتحذر من الوقوع فيه ، وتبين آثاره السيئة على الواقع فيه وعلى من حوله بأساليب متنوعة ودلالات متعددة .

كلمات مفتاحية : السماحة ، اليسر ، الشريعة الاسلامية ، الغلو ، التطرف

المقدمة

الحمد لله رب العالمين , والصلاة والسلام على سيد المرسلين , وعلى آله وصحبه والتابعين , ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. وبعد :

فإن أعظم نعمة يمن الله بها على عبده هي نعمة الإسلام والإيمان ، كما قال تعالى : (بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ] [الحجرات: ١٧]. هذا الدين العظيم الذي حوى كل خير ، واشتمل على كل ما يصلح أحوال البشر في صغير الأمور وكبيرها ، وحرم عليهم كل ما يعود عليهم بالسوء والضرر في العاجل والآجل ، وجعل شريعته كاملة صالحة لكل زمان ومكان ، مصلحة لأحوال الأفراد والمجتمعات ، تدعو إلى الصلاح والاستقامة والعدل ، وتنبذ الشرك والشر والظلم والجور والغدر .

لقد أبان رسولنا – عليه الصلاة والسلام – ما نزل عليه من ربه بياناً كاملاً شاملاً ، تركنا على مثل البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك ، فهو المنة المسداة والرحمة المهداة ، يقول تعالى : (لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ] [آل عمران: ١٦٤] وقال تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ] [الأنبياء: ١٠٧].

وإن هذا الدين العالمي الذي يخاطب الناس كافة ، بجميع أعراقهم ، في كل أرجاء الأرض ، لا بد أن يتميز بصفات وخصائص تتناسب مع احوال الناس وظروفهم في البلاد المتفرقة من العالم ، فجاء يحمل في أحكامه وتشريعاته السماحة واليسر والسعة ، فلا تخلو فريضة من الفرائض ولا شعيرة من الشعائر إلا وقد أضفى الله تعالى عليها من السماحة واليسر ما

يجعل الإنسان قادراً على تطبيقها ، لأنه عز وجل لا يكلف النفس فوق طاقتها أبدا قال تعالى : (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا] [البقرة: ٢٨٦].

كما جاء دين الإسلام محققاً مقاصد عظيمة يجب أن يتعلمها كل مسلمٍ ومسلمةٍ ، وهي حفظ الضرورات الخمس : حفظ الدين ، وحفظ النفس ، وحفظ العقل ، وحفظ العرض ، وحفظ المال، وما فتئ العلماء العارفون يبنون الأحكام والمسائل المرتبطة بهذه المقاصد العظيمة ، فلما غاب العلم وتفشى الهوى والجهل وكثرت الشبهات ، ظهرت الفتن والهرج والقتل ، دون مراعاة لهذه المقاصد .

إن ظاهرة الغلو وما يرادفها من المصطلحات الأخرى مرفوضة في الإسلام وما قبله ، بجميع صور الغلو وأشكاله ، سواء على مستوى الأفراد أو مستوى الجماعات ؛ لما له من أضرار ونتائج سيئة في العاجل والآجل ، على المستوى العام والخاص .

ولهذا جاءت نصوص الكتاب والسنة محذرة من الوقوع فيه وسلوك منهجه والتعامل وفق مبادئه ، وأمرت في المقابل بالعدل والقصد والسداد ، مبنية خصائص هذا الدين وقواعده ، ومنها : الوسطية والاعتدال ، والسماحة والتيسير ، ورفع الحرج والضيق ، والنهي عن التشدد والعنف والتطرف .

وهذا ما أردنا الكتابة عنه في هذا البحث " سماحة الشريعة الاسلامية ونبذها للغلو والتطرف في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية" متقدمان به إلى المؤتمر الدولي للقضايا القانونية، والذي تقيمه جامعة إيشك – في اربيل ، وذلك في المحور الثالث : محور العلوم الإسلامية . كما وتمتد جذوره إلى الهدف الثامن من أهدف المؤتمر (تشجيع روح التسامح الديني، ونبذ التطرف بكل صوره) .

وقد جاءت خطته كما يأتي :

المقدمة .

المبحث الأول : تعريف وتحديد المصطلحات المدخلية للبحث

المطلب الأول : المقصود من السماحة واليسر.

المطلب الثاني : المقصود من الغلو والتطرف .

المبحث الثاني : سماحة الشريعة الاسلامية في ضوء القرآن والسنة النبوية

المطلب الأول : الآيات القرآنية التي بينت سماحة الشريعة الاسلامية

المطلب الثاني : الاحاديث النبوية التي بينت سماحة الشريعة الاسلامية

المبحث الثالث: تحذير الشريعة الاسلامية من التطرف في ضوء القرآن والسنة

المطلب الأول : تحذير القرآن الكريم من الغلو والتطرف .

المطلب الثاني : تحذير السنة النبوية من الغلو والتطرف .

الخاتمة : وتشتمل على أهم النتائج التي توصل الباحثان إليها .

فهرس المراجع والمصادر .

المبحث الأول

تعريف وتحديد المصطلحات المدخلية للبحث

المطلب الأول

المقصود من السماحة واليسر

أولاً: تعريف السماحة لغة واصطلاحا

السماحة لغة : سَمُحَ، ككَرُمَ، سَماحاً وسَماحَةً وسُموحاً وسُموحَةً وسَمْحاً وسِماحاً[١]. ومادة (سمح) تدل عَلَى سَلَاسَةٍ وَسُهُولَةٍ[٢]. والمسامَحة: المساهَلة. وتَسامحوا: تَساهَلوا[٣].

السماحة في الاصطلاح تطلق على ثلاثة معاني :

الأول: «السماحة: هي بذل ما لا يجب تفضلا»[٤].

الثاني: « في معنى التسامح مع الغير في المعاملات المختلفة ويكون ذلك بتيسير الأمور والملاينة فيها التي تتجلى في التيسير وعدم القهر، وسماحة المسلمين التي تبدو في تعاملاتهم المختلفة سواء مع بعضهم أو مع غيرهم من أصحاب الديانات الأخرى»[٥].

الثالث : كما يرى الطاهر بن عاشور أن السماحة : « سهولة المعاملة في اعتدال ، فهي وسط بين التضيق والتساهل ، وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط – أو هي عبارة عن – السهولة المحمودة فيما يظن الناس التشديد فيه ، ومع كونها محمودة أنها لا تفضي إلى ضرر وإفساد»[٦] .

ثانياً: تعريف اليسر لغة واصطلاحا

اليُسر لغة (بضم الياء ، وسكون السين، وبضمهما) : اللين والسهولة ، والانقياد ، ضد العسر ، والتيسير : مصدر يسر الأمر ، إذا سهله ولم يعسره ، ولم يشق على نفسه أو غيره فيه [٧].

تعريف اليسر في الاصطلاح :

قال البقاعي في تفسيره نقلا عن الحرالي : «اليسر عمل لا يجهد النفس ولا يثقل الجسم»[٨].ونقل هذا القول القاسمي في تفسيره [٩].

وقال الدكتور صالح بن حميد : «إن اليسر والوسع : ما يقدم عليه الإنسان من غير أن يحلقه مشقة زائدة ، ومن غير أن يحتاج لبذل كل ما لديه من طاقة ومجهود» [١٠].

---

(١)ينظر : القاموس المحيط ، للفيروزآبادي ، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان،ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م، (ص: ٢٢٥)

(٢)ينظر : مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق : عبد السلام هارون، دار الفكر،١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م،(٣/ ٩٩)

(٣)ينظر : لسان العرب، لابن منظور، دار صادر – بيروت، ط٣ – ١٤١٤ هـ، (٢/ ٤٨٩)

(٤)التعريفات، للجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ط١ ، ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م (ص: ١٢١)

(٥)نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، لمجموعة مؤلفين، دار الوسيلة ، جدة، ط٤ ،(٦/ ٢٢٨٨)

(٦) مقاصد الشريعة الاسلامية، للطاهر محمد بن عاشور ،الشركة التونسية للتوزيع (ص٦٠-٦١)

(٧)ينظر : لسان العرب (٥/ ٢٩٥)، مقاييس اللغة (٦/ ١٥٥-١٥٦)

(٨)نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي ، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، (٣/ ٦٢)

(٩)ينظر : محاسن التأويل، القاسمي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه – بيروت ط١ – ١٤١٨ هـ (٢/ ٢٦)

(١٠) رفع الحرج في الشريعة ، تأليف : د. صالح عبد الله بن حميد ، دار الاستقامة ، ط٢، ١٤١٢هـ (ص٤٦)

وقال الدكتور عمر سليمان الاشقر : « اليسر في الإسلام هو : الالتزام بأحكام هذا الدين كما أرادها رب العالمين، ثم التعامل مع هذه الاحكام والتشريعات وفق منهج اليسر الذي نتبين معالمه من خلال المنهج النبوي الكريم»[١].

وبالنظر في التعريفات السابقة يمكننا القول أن اليسر هو تطبيق الأحكام الشرعية بصورة معتدلة كما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تشدد يحرم الحلال، ولا تساهل يحلل الحرام .

المطلب الثاني

المقصود من الغلو والتطرف

أولا: تعريف الغلو لغة واصطلاحا

الغلو لغة : تدور كلمة الغلو ومشتقاتها على معنى واحد ، يدل على مجاوز الحد والقدر وتعديه . قال ابن فارس : «(الغين ،واللام ،والحرف المعتل) أصل صحيح في الأمر يدل على ارتفاع ومجاوزة قدر. يقال: غلا السعر يغلو غلاء، وذلك ارتفاعه. وغلا الرجل في الأمر غلوا، إذا جاوز حده».[٢]

وقال الجوهري :« وغلا في الامر يغلو غُلُوًّا، أي جاوز فيه الحد»[٣].

وقال ابن منظور : « وغلا في الدين والأمر يغلو غلوا: جاوز حده».[٤]

تعريف الغلو في الاصطلاح:

للعلماء السابقين والمعاصرين عدة تعريفات للغلو ، ونذكر هنا بعضها :

أولا: تعريف شيخ الاسلام ابن تيمية – رحمه الله – : « والغلو: مجاوزة الحد بأن يزاد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك»[٥].

ثانيا : تعريف الحافظ ابن حجر –رحمه الله – : « وأما الغلو فهو المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد»[٦].

ثالثا : تعريف الامام النووي –رحمه الله –:«الغلو الزيادة على ما يطلب شرعا»[٧]

ومن المعاصرين من عرّف الغلو بتعاريف مقاربة لهذه ،فقال الشيخ عبد الرحمن الميداني :«الغلو بالدين يكون بتجاوز حدود الله فيه ، توسعاً في مساحة الدين المحدودة بهذه الحدود »[٨].

ويتضح من تعريفات العلماء أن الغلو هو : مجاوز الحد ، والحد هو النصُّ الشرعي من كلام الله عزَّ وجلَّ، وما صح من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذلك بالزيادة فيه ، أو المبالغة إلى الحد الذي يخرجه عن الوصف الذي أراده الشارع الحكيم ، فالغالي يوصف بالتشدد في أخذه للدين ، وبالعنف في معاملته للآخرين ، وبالتنطع في القيام بالأعمال الشرعية .

ثانيا : تعريف التطرف لغة واصطلاحا

التطرف لغة :

---

(١) خصائص الشريعة الاسلامية ،د.عمر سليمان الاشقر ، مكتبة الفلاح ، الكويت ،ط١ ،١٩٨٢(ص٧٠)

(٢)مقاييس اللغة (٤/ ٣٨٧-٣٨٨)

(٣)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، للجوهري ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت،ط٤ ، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م (٦/ ٢٤٤٨)

(٤)لسان العرب (١٥/ ١٣٢)

(٥)اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ابن تيمية ، ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان،ط٧، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م (١/ ٣٢٨)

(٦)فتح الباري لابن حجر ، رقم كتبه :محمد فؤاد عبد الباقي ، خرج أحاديثه : محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ (١٣/ ٢٧٨)

(٧)الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لابن غنيم ، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م (١/ ١٢٥)

(٨) بصائر للمسلم المعاصر ، لعبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني ،دار القلم ،ط٢، ١٤٠٨هـ (ص٢٢٨)

التطّرف تفعُّل– بتشديد العين – من طرف يطرف طَرَفاً بالتحريك ، وهو الأخذ بأحد الطرفين والميل لهما : إما الطرف الأدنى أو الأقصى[١] ، ومنه أطلقوه على الناحية وطائفة الشيء.

قال ابن فارس : « الطاء والراء والفاء أصلان: فالأول يدل على حد الشيء وحرفه، والثاني يدل على حركة فيه »[٢]، وقال الجصاص « طرف الشيء إما أن يكون ابتداءه أو نهايته وآخره ويبعد أن يكون ما قرب من الوسط طرفا»[٣].

التطرف في الاصطلاح :

التطرف هو مجاوزة حد الاعتدال والتوسط[٤] ، ومفهومه في هذه الأزمنة : كما عرفه راشد المبارك بأنه : الشطط في فهم مذهب أو معتقد أو فلسفة أو فكر ، والغلوُّ في التعصب لذلك الفهم ، وتحويله إلى حاكم لسلوك الفرد او الجماعة التي تتصف به ، والاندفاع إلى محاولة فرض هذا الفهم والتوجُّه على الآخر بكل الوسائل ومنها العنف والإكراه [٥].

إن التطرف في جميع الأحوال ظاهرة مرضية تعبر عن حالة غضب واحتقان ، وهو مؤشر على وجود خلل ما في النفس الإنسانية أو في الظروف التي تحيط بتلك النفس ، والإنسان السوي بطبيعته يرفض التطرف ويضيق بالعنف لأن الفطرة السليمة تأبى ذلك وتنفر منه [٦].

وإذا كان مصطلح التطرف لم يرد في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية ، فقد وردت مصطلحات مرادفة له تحمل الدلالة نفسها وترمي إلى المفهوم نفسه ، ويظهر أن مصطلح (الغلو) هو أكثر تلك المصطلحات تعبيرا عن معنى التطرف ، كما أنه أكثر ورودا في النصوص الشرعية ، وبخاصة في السنة النبوية .

المبحث الثاني

سماحة الشريعة الاسلامية في ضوء القرآن والسنة النبوية

المطلب الأول

الآيات القرآنية التي بينت سماحة الشريعة الاسلامية

لم يثبت في تاريخ البشرية لدين من الأديان سواء الوضعية أو السماوية منها أن صمد قروناً طويلة وجمع حشوداً لا تحصى من البشر على اختلاف أعراقهم وألوانهم وطبقاتهم كالإسلام ، وذلك أن من خصائصه التي بوأته هذه المكانة السماحة واليسر ورفع الحرج ، ومراعاة طاقات المكلفين .

إن الدين الإسلامي بمجمله قائم على السماحة واليسر ورفع الحرج ابتداء من العقيدة وانتهاء بأصغر أمور الأحكام والعبادات بشكل يتوافق مع الفطرة الإنسانية وتتقبله النفس البشرية من غير تكلف أو تعنت، وهو وسيلة تعين على تحقيق الهدف الذي من أجله خلق الله الإنسان ألا وهو عبادة الله وذلك بامتثال أوامره واجتناب نواهيه.

وقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم قررت مبدأ اليسر ورفع الحرج منها:

أولا : قوله تعالى: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ] [الحج: ٧٨]

قال ابن كثير :« أي ما كلفكم ما لا تطيقون وما ألزمكم بشيء يشق عليكم إلا جعل الله لكم فرجا ومخرجا، فالصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام بعد الشهادتين تجب في الحضر أربعا، وفي السفر تقصر إلى اثنتين، وفي الخوف يصليها بعض الأئمة ركعة، كما ورد به الحديث، وتصلى رجالا وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها، وكذا في النافلة في السفر إلى القبلة وغيرها،

---

(١)ينظر :لسان العرب (٩/ ٢١٣)

(٢)مقاييس اللغة (٣/ ٤٤٧)

(٣)أحكام القرآن للجصاص ، تحقيق : عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط١ ، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م (٢/ ٣٣٥)

(٤)ينظر : المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة، (٢/ ٥٥٥)

(٥)ينظر : التطرف خبز عالمي ، راشد المبارك ، دار القلم ، دمشق ، ط١ ، ٢٠٠٦م (ص٢١)

(٦) ينظر : قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة، حسن عزوزي، بحث مقدم لمؤتمر موقف الاسلام من الارهاب المنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية ١-٣/٣/١٤٢٥هـ (ص١٢) .

والقيام فيها يسقط لعذر المرض، فيصليها المريض جالسا، فإن لم يستطع فعلى جنبه، إلى غير ذلك من الرخص والتخفيفات في سائر الفرائض والواجبات».[١]

ثانيا : قوله تعالى : (يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ] [البقرة: ١٨٥]

قال سيد قطب : «وهذه هي القاعدة الكبرى في تكاليف هذه العقيدة كلها. فهي ميسرة لا عسر فيها. وهي توحي للقلب الذي يتذوقها، بالسهولة واليسر في أخذ الحياة كلها وتطبع نفس المسلم بطابع خاص من السماحة التي لا تكلف فيها ولا تعقيد. سماحة تؤدى معها كل التكاليف وكل الفرائض وكل نشاط الحياة الجادة وكأنما هي مسيل الماء الجاري، ونمو الشجرة الصاعدة في طمأنينة وثقة ورضاء. مع الشعور الدائم برحمة الله وإرادته اليسر لا العسر بعباده المؤمنين»[٢].

ثالثا : قوله تعالى: (يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا] [النساء: ٢٨] .أي في شرائعه وأوامره ونواهيه وما يقدره لكم .. وخلق الإنسان ضعيفا فناسبه التخفيف لضعفه في نفسه وضعف عزمه وهمته.[٣]

قال سيد قطب : «فإرادة التخفيف واضحة تتمثل في الاعتراف بدوافع الفطرة، وتنظيم الاستجابة لها وتصريف طاقتها في المجال الطيب المأمون المثمر، وفي الجو الطاهر النظيف الرفيع دون أن يكلف الله عباده عنتاً في كبتها حتى المشقة والفتنة ودون أن يطلقهم كذلك ينحدرون في الاستجابة لها بغير حد ولا قيد».[٤]

رابعا : قوله تعالى (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا] [البقرة: ٢٨٦]

قال الطبري :« يعني بذلك جل ثناؤه: لا يكلف الله نفسا فيتعبدها إلا بما يسعها، فلا يضيق عليها ولا يجهدها».[٥] وقال الالوسي : «أي أنه– لا يكلف نفسا– من النفوس إلا ما تطيق وإلا ما هو دون ذلك كما في سائر ما كلفنا به من الصلاة والصيام مثلا فإنه كلفنا خمس صلوات والطاقة تسع ستا وزيادة. وكلفنا صوم رمضان والطاقة تسع شعبان معه وفعل ذلك فضلا منه ورحمة بالعباد أو كرامة ومنّة على هذه الأمة خاصة»[٦].

والسماحة واليسر ورفع الحرج في الشريعة الإسلامية راجع إلى الوسطية والاعتدال في الدين الإسلامي الثابت بقوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا] [البقرة: ١٤٣] وكلما كان العمل بعيدا عن الإفراط والتفريط وافق أحكام الشرع.

ولذلك جاء القرآن مقررًا لمنهج الوسطية في أبواب الاعتماد والعبادات والحكم والتحاكم، وفي باب الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغيرها من الأبواب والمجالات[٧] .

فدين الإسلام هو دين عقيدة وشريعة وهو منهج وسطية واعتدال بعيداً عن الإفراط والتفريط اللذين هما مكمن الخطر والانحراف الفكري للفرد والمجتمع، لأن كلاً منهما جنوح على الصراط السوي في الاعتقاد والتفكير والتعامل، وخروج عن تعاليم الإسلام ومقاصده العظمى[٨]

---

(١)تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ، تحقيق : محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت،ط١ – ١٤١٩ هـ (٥/ ٣٩٨)

(٢)في ظلال القرآن ، سيد قطب ، دار الشروق – بيروت– القاهرة،ط١٧ – ١٤١٢ هـ (١/ ١٧٢)

(٣)تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير (٢/ ٢٣٤)

(٤)في ظلال القرآن (٢/ ٦٣٢)

(٥)جامع البيان، الطبري ، تحقيق : أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠م (٦/ ١٢٩)

(٦)روح المعاني، الألوسي ، تحقيق: علي عطية، دار الكتب العلمية – بيروت،ط١، ١٤١٥ هـ (٢/ ٦٦)

(٧)ينظر : الوسطية في القرآن الكريم ،الدكتور عَلي مَحَّمد محمد الصَّلاَّبي، مكتبة الصحابة، الشارقة – الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة – مصر ،ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م(ص: ١٨٣)

(٨)ينظر : أصالة الإسلام في مواجهة التحدي الفكري ،محمد آل علي، دار المؤيد، ط١، ١٤١٨ هـ(ص ٣٦١)

وسلوك هذا الطريق المستقيم أو المنهجي الوسطي هو طريق النجاة للفرد والأمة الإسلامية ، وهو الذي يصل إلى الغاية المنشودة في رقي الأمة مادياً ومعنوياً ، والعودة بها إلى القيادة للبشرية الحائرة بما لديها من رسالة ربانية إنسانية أخلاقية عالمية متكاملة متوازنة .

والإعراض عن هذه الوسطية والجنوح إلى أحد طرفي الإفراط أو التفريط هو عين الهلاك وضياع الدين والدنيا معاً .

كما دعا نبيا عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم نبي الرحمة المهداة الرؤوف الرحيم ، الذي بعثه الله رحمة للعالمين ،إلى السماحة واليسر وأنكر الغلو والعنف مع النفس والآخرين ، في أحاديثه وسيرته ومنهجه في الحياة كلها ، وسنبيّن ذلك في المطلب الآتي .

المطلب الثاني

الاحاديث النبوية التي بينت سماحة الشريعة الاسلامية

إن الاسلام لم يقصد التكليف بالشاق؛ فقد قال تعالى :(يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ] [البقرة: ١٨٥] ، والأحاديث الواردة في سماحة الإسلام ويسره كثيرة ومتشعبة بتشعب جوانب اليسر فيه ، لذا اقتصرنا في هذا المطلب على إيراد بعض الأحاديث العامة في السماحة واليسر.

الحديث الأول : أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»(١).

قال ابن حجر : «والمعنى لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب» (٢)

قال ابن رجب : «وقيل: أراد التسديد: العمل بالسداد – وهو القصد والتوسط في العبادة – فلا يقصر فيما أمر به ولا يتحمل منها مالا يطيقه» (٣).

الحديث الثاني: أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى اليَمَنِ قَالَ: «يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلاَ تَخْتَلِفَا»(٤).

الحديث الثالث : أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن أَبَي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي المَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ»(٥)أي بعثتم أيتها الأمة من بين سائر الأمم ميسرين فعليكم بالتيسير فإن الله تعالى بعث إليكم نبيكم بالتيسير فوضع عنكم الآصار التي كانت على من قبلكم(٦).

قال الحافظ ابن حجر : «وفيه الرفق بالجاهل وتعليمه مايلزمه من غير تعنيف إذا لم يكن ذلك منه عنادا ولا سيما إن كان ممن يحتاج إلى استئلافه وفيه رأفة النبي صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه»(٧).

الحديث الرابع : أخرج البخاري في صحيحه بسنده عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ بِهَا»(٨) . يحتمل أن يريد بذلك ما خيره الله عز وجل بين أمرين من الأعمال مما

---

(١)أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب الدين يسر، برقم (٣٩)، (١/ ١٦) .

(٢)فتح الباري لابن حجر (١/ ٩٤)

(٣)فتح الباري لابن رجب، تحقيق :مجموعة من العلماء ، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية. ،ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م (١/ ١٥١)

(٤)أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ فِي الحَرْبِ، وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ ، برقم (٢٨٧٣)(٤/ ٦٥)

(٥)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، بَابُ صَبِّ المَاءِ عَلَى البَوْلِ فِي المَسْجِدِ، برقم(٢٢٠) (١/ ٥٤)

(٦)الميسر في شرح مصابيح السنة، للتوربشتي، تحقيق :د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز ط٢، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ هـ (١/ ١٦٣)

(٧)فتح الباري لابن حجر (١/ ٣٢٥)

(٨)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب ، بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ε، ،برقم (٣٥٦٠)(٤/ ١٨٩)

يكلفه أمته إلا اختار أيسرهما وأرفقهما بأمته، ويحتمل أن يريد ما خيره الله تعالى بين عقوبتين ينزلهما بمن عصاه وخالفه إلا اختار أيسرهما، ويحتمل أن يريد بذلك ما خيره أحد من أمته ممن لم يدخل في طاعته ولا آمن به بين أمرين كان في أحدهما موادعة ومسالمة وفي الآخر محاربة أو مشاقة إلا اختار ما فيه الموادعة، ويحتمل أن يريد به جميع أوقاته، وذلك بأن يخيره بين الحرب وأداء الجزية فإنه كان يأخذ بالأيسر فقبل منهم الجزية، ويحتمل أن يريد به أن أمته المؤمنين لم يخيروه بين التزام الشدة في العبادة وبين الأخذ بما يجب عليهم من ذلك إلا اختار لهم أيسرهما رفقا بهم ونظرا لهم وخوفا أن يكتب عليهم أشقهما فيعجزوا عنها " [١]

ولا مانع من اعتبار جميع هذه الاحتمالات، وفي الحديث استحباب الأخذ بالأيسر والأرفق ما لم يكن حراما أو مكروها .[٢]

المبحث الثالث

تحذير الشريعة الاسلامية من الغلو والتطرف في ضوء القرآن والسنة

المطلب الأول

تحذير القرآن الكريم من الغلو والتطرف

القرآن والسنة هما المصدران للأحكام الشرعية في الإسلام ، والمرجعان الفصلان في قضايا الأمة ، فاذا عدنا إليهما في موضوع الغلو ، فإننا نجد النهي الصريح والواضح عن الغلو في كتاب الله والتحذير منه ، جاء ذلك في آيتين من سورتي النساء والمائدة .

وهاتان الآيتان وإن كانتا متعلقتين بأهل الكتاب ، فإن المراد تحذير هذه الأمة من الغلو لتجتنب أسباب هلاك الأمم السابقة ، وأن يكشف العاقبة الوخيمة للغلو والتطرف، فنحذر من السقوط في شباكه والانزلاق في وحله ، كما يبين القرآن الكريم للناس جميعا العقيدة الصحيحة والشريعة الوسط العدل ، فنحرص على تصحيح مسارنا ومراجعة أحوالنا باستمرار في ضوء القرآن والسنة ، دون خبط في الدين أو أفراط فيه أو تفريط .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : «النصارى أكثر غلوا في الاعتقاد والعمل من سائر الطوائف وإياهم نهى الله عن الغلو في القرآن»[٣].

الموضع الأول : (يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا] [النساء: ١٧١]

قال ابن كثير : ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى، فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة، إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه. بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه، فادعوا فيهم العصمة، واتبعوهم في كل ما قالوه سواء كان حقا أو باطلا، أو ضلالا أو رشادا، أو صحيحا أو كذبا، ولهذا قال الله تعالى: (اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ] [التوبة: ٣١] [٤].

ويرى بعض المفسرين أن الآية في اليهود والنصارى ، قال الحسن : « يجوز أن تكون نزلت في اليهود والنصارى فإنهم جميعا غلوا في أمر عيسى، فاليهود بالتقصير، والنصارى مجاوزة الحد، وأصل الغلو مجاوزة الحد، وهو في الدين حرام»[٥].

---

(١)ينظر: المنتقى شرح الموطإ، لابي الوليد الباجي، مطبعة السعادة – مصر، ط١، ١٣٣٢ هـ (٧/ ٢٠٩)

(٢)ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي – بيروت،ط٢، ١٣٩٢هـ (١٥/ ٨٣)

(٣)اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١/ ٣٢٩)

(٤)تفسير القرآن العظيم، ابن كثير ، (٢/ ٤٢٤)

(٥)مختصر تفسير البغوي المسمى بمعالم التنزيل، عبد الله بن أحمد بن علي الزيد، دار السلام – الرياض ط١، ١٤١٦هـ(١/ ٢١٦)، زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي ،تحقيق: عبد الرزاق المهدي ،دار الكتاب العربي – بيروت،ط١ – ١٤٢٢ هـ (١/ ٥٠١)

ومذهب الجمهور أن المراد بهذه الآية النصارى[١] ، واستظهره أبو حيان بقوله :« والذي يظهر أن قوله: يا أهل الكتاب خطاب للنصارى، بدليل آخر الآية. »[٢].

ويرى بعض المفسرين عموم ما دلت عليه الآية من صور الغلو الأخرى ، قال الشنقيطي :« يدخل في الغلو وغير الحق المنهي عنه في هذه الآية ما قالوا من البهتان على مريم أيضا، واعتمده القرطبي وعليه فيكون الغلو المنهي عنه شاملا للتفريط والإفراط. وقد قرر العلماء أن الحق واسطة بين التفريط والإفراط، وهو معنى قول مطرف بن عبد الله: الحسنة بين سيئتين وبه تعلم أن من جانب التفريط والإفراط فقد اهتدى»[٣].

الموضع الثاني : قوله تعالى : (قُلْ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ] [المائدة: ٧٧].أي : لا تتجاوزا وتتعدوا الحق إلى الباطل ، وذلك لأن الحق بين طرفي الإفراط والتفريط، ودين الله بين الغلو والتقصير ، وقد أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم أبو الشيخ عن قتادة في قوله :[(لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ] يقول : لَا تَبْتَدِعُوا. وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن زيد في قوله(لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ] الغلو: فراق الحق وكان مما غلوا فيه أن دعوا لله صاحبة وولدا [٤]. وقالوا عن عيسى عليه السلام هو الله أو هو ابنه ، ولكن قولوا هو عبد الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه .

قال ابن كثير :« أي لا تجاوزوا الحد في اتباع الحق ولا تطروا من أمرتم بتعظيمه فتبالغوا فيه حتى تخرجوه عن حيز النبوة إلى مقام الإلهية، كما صنعتم في المسيح وهو نبي من الأنبياء فجعلتموه إلها من دون الله»[٥]، قال الألوسي :« وذكرهم بعنوان أهل الكتاب للإيماء إلى أن في كتابهم ما ينهاهم عن الغلو في دينهم»[٦].قال بعضهم : النهي يشمل اليهود والنصارى وذلك أن اليهود نسبوا عيسى عليه إلى الزنا وبهتوا امه بالفرية وهي صديقة، ونسبوه أيضاً إلى الكذب، والنصارى ادعوا فيه الالهية ،فاليهود غلوا في جانب التفريط فقصروا في حقه ، والنصارى غلوا في جانب الإفراط فرفعوه فوق منزلته ، فادعوا أنه الله أو ابن الله [٧].

إن هذه النصوص وإن تعلقت بأهل الكتاب ابتداء فإن المراد منها موعظة هذه الأمة ، لتجتنب الأسباب التي اوجبت غضب الله وسخطه على الأمم السابقة ، ولتحذر الوقوع في الغلو كما وقع فيه من قبلها ، كما قال عليه الصلاة والسلام : « يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»[٨]

وقد دلت نصوص قرآنية أخرى على أن الغلو في الدين مذموم عقلاً ومحرم شرعاً ، ومن ذلك

أولا : قوله تعالى(تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ] [البقرة: ٢٢٩]

ووجه الاستدلال من الآية : أن الله تعالى نهى عن تجاوز الحدود التي حدها لعباده في دينه ، ووصف متجاوزي حدوده بالظالمين .وقد أوضح شيخ الاسلام ابن تيمية : ان الحدود هي النهايات لما يجوز من المباح المأمور به وغير المأمور به[٩].

---

(١)حكاه عنهم ابن الجوزي في زاد المسير في علم التفسير، (١/ ٥٠١)

(٢)البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي ، تحقيق : صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠ هـ (٤/ ١٤٢)

(٣)أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشنقيطي ، دار الفكر ، بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م (١/ ٣٢٢)

(٤)تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ، تحقيق :أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية ط٣ – ١٤١٩ هـ، (٤/ ١١٢٢)

(٥)تفسير القرآن العظيم ، لابن كثير (٣/ ١٤٤)

(٦)روح المعاني، الألوسي (٣/ ٣٧٤–٣٧٥)

(٧)ينظر: جامع البيان ، للطبري، (١٠/ ٤٨٨) ، التفسير الكبير، للرازي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣ – ١٤٢٠ هـ(١٢/ ٤١١)

(٨)أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك ،باب قدر حصى الرمي برقم(٣٠٢٩) (٢/ ١٠٠٨).

(٩)مجموع الفتاوى، ابن تيمية ، تحقيق :عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م (٣/ ٣٦٢)

ثانيا : قوله تعالى (فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ] [هود: ١١٢]

ووجه الاستدلال من الآية : أن النهي الذي أعقب الأمر بالاستقامة، لم يكن نهياً عن القصور والتقصير، إنما كان نهياً عن الطغيان والمجاوزة.. وذلك أن الأمر بالاستقامة وما يتبعه في الضمير من يقظة وتحرج قد ينتهي إلى الغلو والمبالغة التي تحول هذا الدين من يسر إلى عسر. والله يريد دينه كما أنزله، ويريد الاستقامة على ما أمر دون إفراط ولا غلو، فالإفراط والغلو يخرجان هذا الدين عن طبيعته كالتفريط والتقصير(١).

المطلب الثاني

تحذير السنة النبوية من الغلو والتطرف

وردت أحاديث في السنة النبوية تنفر من الغلو أشد التنفير ، وتحذ منه أشد التحذير ، وحسبنا أن نقرأ هذه الأحاديث لنعلم إلى أي حد ينهى الإسلام عن الغلو، وذكر بعضها يساعد على فهم معنى الغلو وحدّه ، وآثاره السيئة على أهله ومجتمعهم بعامة .

١. عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: غداة العقبة وهو على ناقته «القط لي حصى» فلقطت له سبع حصيات، هن حصى الخذف، فجعل ينفضهن في كفه ويقول «أمثال هؤلاء، فارموا» ثم قال: «يا أيها الناس إياكم والغلو في الدين، فإنه أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين»(٢).

قال شيخ الاسلام ابن تيمية : «قوله " إياكم والغلو في الدين" عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال والغلو مجاوزة الحد بأن يزاد في مدح الشيء أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك والنصارى أكثر غلوا في الاعتقاد والعمل من سائر الطوائف وإياهم نهى الله عن الغلو في القرآن بقوله تعالى: (لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ] [النساء: ١٧١] وسبب هذا الأمر العام رمي الجمار وهو داخل فيه مثل الرمي بالحجارة الكبار على أنه أبلغ من الصغار ثم علله بقوله بما يقتضي أن مجانبة هديهم مطلقا أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه الهلاك(٣)»

٢. عن عبد الله بن مسعود ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثا(٤).

قال الإمام النووي: « أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم»(٥).

ونلحظ أن هذا الحديث والذي قبله جعلا عاقبة الغلو والتنطع هي الهلاك ، وهو يشمل هلاك الدين والدنيا ، وأي خسارة أعظم من الهلاك ، وكفى بهذا زجراً.(٦)

٣. سمع أنس بن مالك رضي الله عنه، يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، فقال: «أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»(٧).

وسنته – عليه الصلاة والسلام – تعني منهجه في فهم الدين وتطبيقه ، وكيف يعبد ربه ويؤدي حقه ، وكيف يعامل نفسه وأهله والناس من حوله ، معطياً كل ذي حق حقه في توازن واعتدال (٨).

---

(١)في ظلال القرآن (٤/ ١٩٣١)

(٢)أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب المناسك ،باب قدر حصى الرمي برقم(٣٠٢٩) (٢/ ١٠٠٨)

(٣)اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١/ ٣٢٩)

(٤)صحيح مسلم، كتاب ، العلم، باب هلك المتنطعون ، برقم (٢٦٧٠) (٤/ ٢٠٥٥)

(٥)المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للنووي، (١٦/ ٢٢٠)

(٦)الصحوة الاسلامية بين الجحود والتطرف، د. يوسف القرضاوي ،مؤسسة الرسالة ،بيروت،ط٦ ،١٩٩٨م(ص٢٦)

(٧)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح، برقم (٥٠٦٣) ، (٧/ ٢)

(٨)الصحوة الاسلامية بين الجحود والتطرف(ص٣٢-٣٣)

وإذا كان بعض الصحابة رضي الله عنهم قد بالغ في العبادة وتشدد في الإعراض عن الدنيا فإن التوجيه النبوي واضح في التنبيه والتحذير من عدم التوازن والاعتدال في فهم الدين وتطبيقه ، والغلو في معاملة النفس والأهل والناس .

والإسلام منهج وسط للأمة الوسط ، وهو يمثل الصراط المستقيم في كل المجالات ، ويجسد التوازن والاعتدال في كل شيء : في العقيدة والعبادة ، وفي الأخلاق والمعاملات والتشريعات كلها ، بعيداً عن الغلو والتفريط .

٤. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ، فَأَوْغِلْ فِيهِ بِرِفْقٍ، وَلَا تُبَغِّضْ إِلَى نَفْسِكَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَإِنَّ الْمُنْبَتَّ لَا أَرْضًا قَطَعَ وَلَا ظَهْرًا أَبْقَى»(١). قال ابن رجب : « والمنبت: هو المنقطع في سفره قبل وصوله، فلا سفر قطع ولا ظهره الذي يسير عليه أبقى حتى يمكنه السير عليه بعد ذلك؛ بل هو كالمنقطع في المفاوز، فهو إلى الهلاك أقرب، ولو أنه رفق براحلته واقتصد في سيره عليها لقطعت به سفره وبلغ إلى المنزل» (٢) ، وقال المناوي : « فكذا من تكلف من العبادة ما لا يطيق فيكره التشديد في العبادة لذلك»(٣).

والأحاديث السابقة يتضح منها أن الغلو خروج عن المنهج وَتَعَدِّ على الحد ، وعمل مالم يأذن به الله ولا رسوله صلى الله عليه وسلم، والأحاديث التي تنهى عن الغلو كثيرة وليس هدفنا في هذا البحث حصرها ، وإنما اكتفينا ببعض الاحاديث التي تبين موقف السنة من الغلو في الدين .

الخاتمة

وتشتمل على أهم النتائج التي توصل الباحثان إليها

١. ان مفردة اليسر وفق تعريف اللغة تعني :التيسير والتسهيل والتخفيف، وحوله تدور تعاريف العلماء الاصطلاحية له ، فهو : هو تطبيق الأحكام الشرعية بصورة معتدلة كما جاء في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من غير تشدد يحرم الحلال، ولا تساهل يحلل الحرام .

٢. كما وتدور الأحرف الاصلية لكلمة الغلو على معنى مجاوزة القدر والحد وتعديه ، وحوله تدور تعاريف العلماء الاصطلاحية له ، فهو : تجاوز الحد الشرعي ؛ وذلك بالزيادة فيه أو المبالغة إلى الحد الذي يخرجه عن الوصف الذي أراده الله سبحانه وتعالى .

٣. أن أصل الدين قائم على اليسر والسماحة والسهولة، وقد ذكرنا هنا جملة من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية تبين كيف أن اليسر يشمل الدين كله ، فالمشقة ليست مقصودة في الشريعة ، وليست مناطاً للأجر ، بل الأجور في مدى الالتزام والطاعة.

٤. أن الغلو والتطرف في الدين آفة قديمة ابتليت بها الأمم قبلنا ، كما بليت بها هذه الأمة .

٥. جاء الحديث عن غلو أهل الكتاب في موضعين من القرآن أحدهما في سورة النساء ، والآخر في سورة المائدة ، وهاتان الآيتان وإن كانتا متعلقتين بأهل الكتاب فإن المراد تحذير هذه الأمة من الغلو والتطرف لتتجنب أسباب هلاك الأمم السابقة ، ولئلا تقع فيما وقعوا فيه .

٦. كما انه قد وردت أحاديث في السنة النبوية تنفر من الغلو والتطرف وتحذر من الوقوع فيه ، وتبين آثاره السيئة على الواقع فيه وعلى من حوله بأساليب متنوعة ودلالات متعددة .

٧. للغلو والتطرف مفاسد كثيرة وآثار سيئة على أصحابها خاصة والناس عامة ،يمكن أن يستنبطها القارئ من خلال النصوص القرآنية والأحاديث النبوية السابقة ، ومن ذلك :

- أن الغلو ابتداع في الدين، وقد أمرنا بالاتباع ونهينا عن الابتداع ، لأنه تجاوز وزيادة في تطبيق الدين والتزام أحكامه .
- أن الغلو سبب هلاك الأمم السابقة، والتاريخ خير شاهد على ذلك، وقد نهينا عن الغلو خشية أن يصيبنا ما أصابهم .

---

(١)أخرجه ابن الأعرابي في معجمه ، رقم الحديث (١٨٨٣)(٣/ ٨٩٩)

(٢)فتح الباري لابن رجب، (١/ ١٥٣)

(٣)فيض القدير، عبد الرؤف المناوي ، المكتبة التجارية الكبرى – مصر،ط١، ١٣٥٦هـ ،(٢/ ٥٤٤)

- من وقع في الغلو فقد شابه اليهود والنصارى في ضلالهم وتنطعهم في الدين ، وما نتج عن ذلك من الكذب والافتراء على الله تعالى .
- أن الغلو يخالف ما بنيت عليه الشريعة الإسلامية من السماحة والتيسير ، وما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم من الرحمة والهداية للناس عامة.
- أن في الغلو مشقة على النفس ومخالفتها لطبيعتها ، كما أن فيه تنفيراً من الدين وبغضاً له عند الناس والدين بخلاف ذلك ولله الحمد .

التوصيات

١. معالجة مظاهر الغلو والتطرف وأسبابها بالحكمة والموعظة الحسنة ، ونشر العلم الصحيح والوعي السليم بين الأمة ، وتأصيل منهج الوسطية باستخدام الوسائل الاعلامية المختلفة .

٢. توصية لجميع علماء الأمة ، وبخاصة المهتمين بالقرآن الكريم والسنة والنبوية وعلومهما ، أن يصبوا جهودهم وإمكانياتهم المختلفة في البحث في متطلبات ومقاصد النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، حتى يتأهلوا لمواجهة كل تحديثات الحضارات والفلسفات الإنسانية الأخرى غير المؤسسة على الوحي الإلهي ، والمنهج النبوي.

٣. إنشاء المراكز والجمعيات المتخصصة التي تعني بهذه الأمور ، يكون فيها باحثون متفرغون متخصصون لدراسة هذه الظاهرة ، وتوفر لهم جميع الإمكانات التي تعينهم على أداء عملهم والقيام برسالتهم .

ونسأل الله – سبحانه – بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يكفّ البأس عن جميع المسلمين ، وأن يوفقنا لما فيه صلاح العباد والبلاد، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً في كل مكان ، وأن ينصر بهم الحق؛ إنه ولي ذلك والقادر عليه ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

قائمة المصادر والمراجع

١. أحكام القرآن أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ) تحقيق : عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط١ ، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م .

٢. أصالة الإسلام في مواجهة التحدي الفكري ،محمد آل علي، دار المؤيد، ط١، ١٤١٨ هـ.

٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت : ١٣٩٣هـ) ، دار الفكر ، بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ مـ.

٤. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) ، تحقيق : ناصر عبد الكريم العقل، دار عالم الكتب، بيروت، لبنان،ط٧، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م .

٥. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) ، تحقيق : صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ١٤٢٠ هـ .

٦. بصائر للمسلم المعاصر ، لعبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني ،دار القلم ،ط٢، ١٤٠٨هـ .

٧. التطرف خبز عالمي ، راشد المبارك ، دار القلم ، دمشق ، ط١ ، ٢٠٠٦م

٨. التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء ، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان ط١ ، ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م

٩. تفسير القرآن العظيم ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق : محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت،ط١ – ١٤١٩ هـ.

١٠. تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق :أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية ، ط٣ – ١٤١٩ هـ.

١١. التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣ – ١٤٢٠ هـ.

١٢. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق : أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠م .

١٣. خصائص الشريعة الاسلامية ،د.عمر سليمان الاشقر ، مكتبة الفلاح ، الكويت ،ط١ ،١٩٨٢م.

١٤. رفع الحرج في الشريعة ، تأليف : د. صالح عبد الله بن حميد ، دار الاستقامة ، ط٢، ١٤١٢هـ

١٥. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ) تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت،ط١، ١٤١٥ هـ .

١٦. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) ،تحقيق: عبد الرزاق المهدي ،دار الكتاب العربي – بيروت،ط١ – ١٤٢٢ هـ .

١٧. سنن ابن ماجه ، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ) تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي

١٨. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت،ط٤ ، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م .

١٩. الصحوة الاسلامية بين الجحود والتطرف، د. يوسف القرضاوي ،مؤسسة الرسالة ،بيروت،ط٦ ،١٩٩٨م

٢٠. صحيح البخاري، محمد بن اسماعيل البخاري، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ،ط١، ١٤٢٢هـ

٢١. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت

٢٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه :محمد فؤاد عبد الباقي ، خرج أحاديثه : محب الدين الخطيب، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ .

٢٣. فتح الباري شرح صحيح البخاري،زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ) ، تحقيق :مجموعة من العلماء ، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية. ،ط١، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م .

٢٤. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت: ١١٢٦هـ) ، ١٤١٥هـ – ١٩٩٥م .

٢٥. في ظلال القرآن ، سيد قطب ، دار الشروق – بيروت– القاهرة،ط١٧ – ١٤١٢ هـ

٢٦. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى – مصر،ط١، ١٣٥٦هـ .

٢٧. القاموس المحيط ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ) ، مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان، ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٢٨. قضايا الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان القرآن والسنة، حسن عزوزي، بحث مقدم لمؤتمر موقف الاسلام من الارهاب المنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية ١-٣/٣/١٤٢٥هـ

٢٩. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣ – ١٤١٤ هـ.

٣٠. مجموع الفتاوى، ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق :عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٣١. محاسن التأويل، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ) ، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه – بيروت ط١ – ١٤١٨ هـ .

٣٢. مختصر تفسير البغوي المسمى بمعالم التنزيل، عبد الله بن أحمد بن علي الزيد، دار السلام – الرياض، ط١، ١٤١٦هـ.

٣٣. معجم ابن الأعرابي ،أبو سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم البصري الصوفي (ت: ٣٤٠هـ) تحقيق : عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

٣٤. المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة.

٣٥. مقاصد الشريعة الاسلامية، للطاهر محمد بن عاشور ،الشركة التونسية للتوزيع ، تونس ١٩٨٥م.

٣٦. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر،١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٣٧. المنتقى شرح الموطإ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: ٤٧٤هـ) ، مطبعة السعادة – مصر، ط١، ١٣٣٢ هـ .

٣٨. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ،أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت،ط٢، ١٣٩٢هـ.

٣٩. الميسر في شرح مصابيح السنة، فضل الله بن حسن بن حسين بن يوسف أبو عبد الله، شهاب الدين التُّورِبِشْتِي (ت: ٦٦١ هـ) ، تحقيق :د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز ،ط٢، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ هـ.

٤٠. نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، لمجموعة مؤلفين، دار الوسيلة ، جدة، ط٤.

٤١. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: ٨٨٥هـ) ، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة .

٤٢. الوسطية في القرآن الكريم ،الدكتور عَلي مَحَّمد محمد الصَّلاَّبي، مكتبة الصحابة، الشارقة – الإمارات، مكتبة التابعين، القاهرة – مصر ،ط١، ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠١ م.

Abstract

The two researchers in this study have decided that such religion which speak to whole people in the earth with all their origins, must be identified by characters and features suit with manner and circumstance of people in the spread countries of world, so it come carring leniency, simplicity and largeness in its rules and laws. However their is no duty nor cuprite that void of leniency and simplicity from Allah to make human able to applying them, as he is darling and honourable doesn't set back the self up its capicity , be arrogant said : Allah doesn't set back self unless its capicity. (Cow : ٢٨٦)The speech has already come about leniency and simplicity in the generous Quran and prophetic tradition which showed the features of islamic relgion and simplicity of its rules, so there are no awkwardness, dicomfort, difficulty nor alienation but there are simplicity , leniency, mercy, well being and preaching. On the other hand, the two researchers also decided that extravagance and radicalism in religion are old lasion afflicted by them the nations before us, as this nation afflicted it, there are alot of signs in Allah's book and his messenger tradition pray and peace upon him warn and forbid from them, the speech about extravagance has come in two positions: one of them in the women's sura, and the other in the sura of bench, and these two texts aims to warn this nation from extravagance and radicalism to avoid reasons of previous nations destruction, and not fall as they fall into, also there are speechs have come in prophetic tradition alienate from extravagance and radicalism and warn from falling in them, the bad effects of it have appeared at who fall in it and who is around him in different ways and several evidences.

Key words: leniency , simplicity , islamic law , extravagance , radicalism